

استبدال المسجد لعدم مناسبه هندسيّاً دوليّاً/الجمعه) 6-32- 3202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال حكم بيع المسجد لعدم مناسبة المبنى هندسياً لمتطلبات الجالية واعباء القرض اعلى بكثير من امكانات الجالية. واستبداله بمسجد اخر اصغر استبدال الوقف لمصلحة الوقف اذا تعين طريقاً فلا حرج - [00:00:00](#)

لكن لا ينبغي ان تترك الجاهلية بغير مغير مسجد يعني ترتب المسائل بحسب يتم الانتقال مباشرة الى المكان الجديد فلا تخلو الجالية من مسجد خلية نقول حاجة الاصل ان الوقف لا يوهب ولا يباع ولا يورس - [00:00:22](#)

هذه القاعدة في الوقف لا يباع ولا يوهب ولا يورث الوقف نقل الشيء من ملك العبد الى ملك الرب جل جلاله فلا يباع ولا يوقف ولا يوهب ولا يبرز - [00:00:42](#)

لكن اذا تعين بيعه او استبداله طريقاً للمحافظة عليه والاستدامة منفعه فلا حرج ولمجمع فقهاء الشريعة بامريكا قرار مفصل حول استبدال الوقف عند تعين الاستبدال سبيلاً للابقاء على مصلحة الوقف - [00:01:00](#)